



حفظه الله

عطوفة التوكيل / د. رشدي وادي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع / لجنة تدقيق ومراجعة التقارير المالية لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، نفيديكم علماً بأننا قد انتهينا من عمل لجنة التدقيق المالي لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة واليكم تقرير للجنة المرفق .

واقبلوا فائق التقدير والاحترام،،،



أ. أيمن الخالدي

رئيس اللجنة

24 / 1 / 2021



مرفق :-

تقرير اللجنة



تقرير لجنة تدقيق
ومراجعة التـقـارير
المالية لغرفة تجارة
وصناعة محافظة غزة.



حفظه الله

عطوفة السيد/ د. رشدي وادي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

**الموضوع / تقرير لجنة تدقيق ومراجعة التقارير المالية لغرفة تجارة وصناعة
محافظة غزة**

بدايةً نسال الله لكم التوفيق والسداد، بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على القرار الإداري رقم (115) لسنة 2020 م والصادر بتاريخ 22-12-2020 والذي يتضمن تشكيل لجنة للقيام بمراجعة وتدقيق التقارير المالية لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة عن السنوات من 2014 حتى 2019، قامت اللجنة بإجراءات التدقيق والمتابعة من خلال اخذ عينات وذلك من تاريخ 3-1-2021 حتى تاريخ 20-1-2021 على النحو التالي:-

صفحة	الموضوع
1	مقدمة التقرير
2	أولاً: الشؤون الإدارية..... ملاحظات لجنة التدقيق
3	توصيات لجنة التدقيق
5-3	ثانياً: الشؤون المالية.....
8-6	ملاحظات عامة.....
9-8	الإيرادات.....
9	المصروفات.....
10	توصيات لجنة التدقيق.....
11	ثالثاً: دائرة خدمات الأعضاء
12-11	توصيات لجنة التدقيق
12	رابعاً: مجلس الإدارة
12	توصيات لجنة التدقيق
12	خامساً: مشاريع غرفة تجارة وصناعة غزة
	توصيات لجنة التدقيق
	سادساً: توصيات عامة



أولاً: الشؤون الإدارية

أ) ملاحظات لجنة التدقيق:

1. لا يوجد هيكل تنظيمي يتم اعتماده لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
2. لا يوجد نظام إداري لتنظيم العمل وتحديد المهام.
3. لا يوجد وحدة رقابة وتدقيق داخلية خاصة لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
4. لا يوجد خطة استراتيجية معدة من قبل مجلس الإدارة تكون مدتها ثلاث سنوات على الأقل.
5. لا يوجد خطة تشغيلية سنوية لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
6. تداخل المهام بين الوظائف وعدم التوزيع العادل لها بين الموظفين بسبب عدم وجود وصف وظيفي واضح لكل موظف.
7. يتم التوظيف في بعض الأحيان في غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة دون اتباع الإجراءات القانونية والإدارية السليمة.
8. اتضح أن المدقق الخارجي يعمل منذ أكثر من ستة سنوات في تدقيق القوائم المالية لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة ودون استدراج عروض أسعار لخدمات التدقيق بشكل سنوي حسب الأصول.

ب) توصيات لجنة التدقيق

1. إعداد هيكل تنظيمي متكامل ومعتمد لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
2. إعداد نظام إداري معتمد لتنظيم عمل غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
3. إعداد وحدة رقابة وتدقيق داخلية خاصة لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
4. إعداد خطة استراتيجية وخطة سنوية لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
5. الالتزام بالتوظيف حسب النظام والقانون والأصول المعمول بها في غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
6. يجب ألا تزيد مدة التدقيق للمدقق الخارجي عن ثلاث سنوات وذلك من خلال استدراج عروض أسعار وعرضها على الجمعية العامة السنوية للغرفة لانتخابه.



ثانياً: الشؤون المالية

(أ) ملاحظات عامة:

1. عدم قيام غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة بإقرار أية موازنات توضح حجم الإيرادات والنفقات خلال الأعوام من 2014 حتى 2019 حيث تبين قيام مدير دائرة الحسابات باجتهاد شخص بإعداد الموازنات ولم يتم مناقشتها وإقرارها والعمل بها من قبل مجلس الإدارة.
2. خلافاً للمادة رقم (14) من قانون الغرف التجارية الفلسطينية رقم (8) لسنة 2006 للبند (3 - أ) والتي تنص على "تختص الهيئة العامة للغرف بإقرار الميزانية السنوية والحساب الختامي" ولم يتم ذلك من قبل الهيئة العامة لغرفة محافظة غزة عن الأعوام من 2014 حتى 2019.
3. عدم تسطير الشيكات الصادرة عن الغرفة وعدم ختمها بعبارة (يصرف للمستفيد الأول).
4. من خلال الأعوام السابقة تبين أنه لا يتم توريد قيمة مكافآت نهاية الخدمة المستحقة للموظفين إلى حساب البنك الخاصة بغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة وإنما يتم عمل قيد استحقاق في نهاية السنة عن إجمالي قيمة المستحقات الخاصة بالعام فقط، كما ولم يتم فتح حساب بنكي لهذا البند المالي.
5. تبين من خلال فحص كشوفات نهاية الخدمة لعام 2019 أن الرصيد الدفترى لا يتطابق مع ما يظهر في التقارير المالية الختامية وعليه يجب تعديل التقرير.
6. عدم دفع استقطاعات ضريبة الدخل عن موظفي غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة وعدم تسجيلها ضمن حسابات الغرفة.
7. لا يوجد قرار إداري من مجلس الإدارة يحدد قيمة صندوق المصروفات النثرية.
8. يتم تحرير سند صرف بقيمة السلفة النثرية كاستعاضة سلفة وهذا خطأ والصواب هو أن يتم تحرير سند الصرف بقيمة ما تم صرفه من السلفة فعلاً؛ لأن قيمة الاستعاضة هي قيمة منقولة من حساب إلى آخر من حسابات الصندوق.



9. لا يتم التوقيع على بعض السندات المالية (سندات القبض وسندات الصرف) من قبل المحاسب أو رئيس مجلس الإدارة أو أمين الصندوق وذلك خلافاً لما نصت عليه المادة رقم (28، 30، 32) من قرار مجلس الوزراء رقم (1) لعام 2014 وبعض المعاملات أيضاً تخلو من توقيع المستلم.
10. لا يتم ختم الإيصالات المالية التي تقدم للجمهور بختم (تحصيل) وإنما يكفي الموظف المختص بالتوقيع فقط.
11. تم طلب إحضار كافة كشوفات البنوك للسنوات محل التدقيق من قبل محاسب الغرفة وتم إحضار البعض منها فقط.
12. بعد تدقيق ما تم توفيره من كشوفات بنكية اتضح أن بعض الأرصدة غير مطابقة لما ورد في التقرير المالي وهذه بعض الأمثلة:
- رصيد الحساب رقم 511000 الخاص بحساب الغرفة في بنك الإنتاج بعملة الشيكال لعام 2018 ظهر في الكشف البنكي بمبلغ 1000.44 شيكل أما في التقرير المالي فقط ظهرت بمبلغ 0.44 شيكل فقط.
 - رصيد الحساب رقم 511000 الخاص بحساب الغرفة في بنك الإنتاج بعملة الدولار الأمريكي لعام 2018 ظهر في الكشف البنكي بمبلغ 909.230 دولار أما في التقرير المالي فقط ظهرت بمبلغ 4051.34 دولار فقط.
 - رصيد الحساب رقم 511000 الخاص بحساب الغرفة في بنك الإنتاج بعملة الدينار الأردني لعام 2018 ظهر في الكشف البنكي بمبلغ 1850.860 دينار أردني أما في التقرير المالي فقط ظهرت بمبلغ 1948.11 دينار أردني فقط.
 - وذلك حسب كشوفات البنك المرفقة في التقرير.
 - تبين من خلال تدقيق الكشوفات البنكية لحساب رقم 511000 بعملة الشيكال لعام 2014 أن هناك خطأ في تقييد المبلغ في النظام المحوسب والتقرير المالي حيث ظهر بمبلغ 85748 شيكل أما في كشوف البنك فقد ظهر بمبلغ 85747 شيكل، وهذا الخطأ قد تم ترحيله إلى تقرير عام 2015 و2016 علماً أنه تم تسوية الخطأ في عام 2016 مما يترتب على ذلك ضرورة تعديل التقرير المالي لعامي 2014 و 2015 و 2018 .



13. تم فتح حساب بنكي لدى بنك فلسطين قبل عام 2014 خاص بمشروع ملتقى الاستثمار ولم

يُدرج ضمن التقارير المالية للغرفة.

14. تبين من خلال فحص النظام المالي (الدليل المالي للغرفة التجارية الصناعة الزراعية)

والغير معتمد من قبل مجلس إدارة الغرفة ما يلي:

■ عدم تطابق المبدأ المستخدم فعلاً (الاستحقاق المعدل) مع ما نص عليه النظام (أساساً الاستحقاق).

■ تبين وجود إيراد مشروع ILO مستحقة في التقرير المالي لعام 2015 وهذا مخالف لأساس الاستحقاق المعدل المعمول به في إعداد التقارير المالية لذلك يجب تعديل التقرير لنفس العام.

■ عدم تطابق نسب الاستهلاك السنوية للأصول المستخدم فعلاً مع ما هو منصوص عليه كالتالي:

البند	النسبة المستخدمة فعلاً	النسبة المعتمدة في الدليل المالي للغرفة
الأثاث والأجهزة	%10	%20
تجهيزات مكتبية وحاسوب	%20	%30
المباني	%2.5	%5
المولد	%10	%20



ب) الإيرادات:

1. بعد تدقيق الإيصالات المالية تبين أنه لا يوجد كشوفات بالحركات اليومية يتم فيها تسجيل الإيرادات بل يتم الاكتفاء بتسليم الإيصالات والمبالغ المحصلة لمحاسب الغرفة دون وجود أي توقيع للاستلام والتسليم بين أمين الصندوق والمحاسب.
2. عدم أرشفة جميع الملفات والمستندات الخاصة بالمعاملات على البرنامج المحاسبي رغم توفره لدى الغرفة عدا عام 2019.
3. جميع المعاملات التي تتم في دائرة الخدمات وهي الدائرة المسؤولة عن التحصيل يتم تحصيل رسومها من خلال إيصالات يدوية.
4. خلافاً للأصول المحاسبية المتبعة يتم استلام الإيراد والتوقيع على الإيصالات من قبل محاسب الغرفة، والأصل في ذلك أن يكون هناك موظف مختص لاستلام الإيرادات وموظف آخر مستقل للتوقيع على الإيصالات.
5. يتم توريد الإيرادات اليومية للبنك في صباح اليوم التالي من خلال مراسل الغرفة دون وجود أي تكليف رسمي له وهذا مخالف للقانون.
6. يتم إيداع الإيرادات في حسابات البنك مع تحرير سند صرف بقيمة المبلغ المودع وهذا إجراء خاطئ لأنّ عملية الإيداع هي عبارة عن تحويل من حساب الصندوق إلى حساب البنك وليس مصروف ليتم تحرير سند صرف به.
7. عدم إتباع الإجراءات الإدارية والمستندية السليمة عند تأجير قاعات الغرفة لأي جهة، وكذلك في عمل المناقصات التي تتم للمشاريع المتعلقة بالغرفة.
8. لم يثبت لدينا من خلال التدقيق تحديد القيمة الإيجارية للقاعات وأيضاً تبين أنه لا يوجد لبعض عمليات التأجير عقود إيجار.
9. من خلال التدقيق للسنوات المالية محل التدقيق تبين لنا بعض الإيرادات لم تُثبت بإيصالات قبض من خلال فحص إجمالي مبالغ سندات القبض ومطابقتها مع إجمالي الإيراد لنفس السنة في التقرير المالي.
10. لم يتم تسجيل سيارة (من نوع بولو) رقم 3167390 منحة من مؤسسة DAI ضمن أصول غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة وقد تم بيعها بتاريخ 22/10/2014 بمبلغ (22000 شيكل) عن طريق طرح مزادة بالظرف المختوم وتم تسجيل عملية البيع ضمن قيد خاص بعمولة شيكات مؤجلة بتاريخ 22/10/2014 وهذا خلافاً للمادة (35) فقرة 2 ، (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (75) لعام 2014 بشأن الغرف التجارية الصناعية.



11. من خلال تدقيق سند قبض رقم (21070) بتاريخ 16/12/2019 باسم شركة (لاين فود لتعليب المواد) بقيمة 51000 شيكل مقابل تأجير الثلاجات واستهلاك كهرباء لمدة شهرين تبين لنا:

- لا يوجد عقد اتفاق.
- تبين أن عملة الاتفاق على التأجير هي الدولار الأمريكي واتضح لنا أنه يتم تحصيلها بالشيكال بدون بيان سعر التحويل في نفس التاريخ.
- القيمة الإيجارية للثلاجات المعمول بها لدى الغرفة (1750 دولار) شهرياً لا تتطابق مع القيمة المحصلة من الشركة وهذه تفاصيل المبلغ:-

المبلغ / شيكل	البيان
\$3500	إجمالي القيمة الإيجارية / شهرين
51000	القيمة المقبوضة
(39500)	استهلاك كهرباء
11500	القيمة المتبقية
(11500/3500= 3.285)	سعر الدولار حسب البيانات

- تبين أن سعر الصرف في تاريخ التحصيل 3.5 حسب سعر الصرف لدى وزارة المالية غزة وبهذا يتبين فرق بين سعري الصرف مبلغ قدره (752 شيكل).

12. لوحظ وجود تعديل على قيمة رسوم الخدمات التي تقدمها الغرفة بتاريخ 13/12/2018 بقرار من مجلس الإدارة دون اعتماده من وزارة الاقتصاد الوطني، كما ولا يوجد قانون معتمد يحدد الرسوم قبل هذا التاريخ.

13. بعد صدور قرار التعديل على الرسوم تبين أن هناك إيرادات محصلة على قيمة الرسوم القديمة قبل التعديل كما ظهر في بعض السندات مثل (17665 ، 17540 ، 17551) مع العلم أن هذه السندات مقابل رسوم اشتراكات تخضع أعوام سابقة والتي يجب تحصيلها حسب قيمة الرسوم المعدلة حسب أساس الاستحقاق المعدل حيث ظهر الفرق بقيمة 14400 شيكل.

14. تبين أن بند رسوم انتخابات مستردة مذكور في التقارير المالية وهذا يجب حذفه لأنه حسب النظام الأساسي المعتمد من مجلس الوزراء فإن رسوم انتخاب مجلس الإدارة غير مستردة.



15. عدم تحري الدقة عند تصنيف بنود الحسابات الإيرادية للمبلغ المقبوض على سبيل المثال تم تحميل بند إيراد شهادات اثبات تاجر والأصل يتم تحميله على بند تصديقات واعتمادات سند قبض (20567 ، 20889).
16. هناك اختلاف في مبلغ التحصيل لسند القبض رقم (21096) حيث تم تحصيل مبلغ 30 شيكل بدلاً من تحصيل مبلغ 60 شيكل، وأيضاً سند قبض رقم (17595) حيث تم تحصيل مبلغ 210 شيكل بدل 220 شيكل، وأيضاً سند قبض رقم (19624) حيث تم تحصيل مبلغ 50 شيكل بالزيادة بدلاً من تحصيل مبلغ 40 شيكل.
17. تبين أنه تم تحصيل إيرادات غير مقيدة ضمن الرسوم المعتمدة في الغرفة، على سبيل المثال ظهرت رسوم تأشيرة دبي بسند قبض رقم (18002) ورسوم تأشيرة الصين بسند قبض رقم (18055) ورسوم تأشيرة تركيا بسند قبض رقم (17965).
18. تبين في إيضاح رقم (12) للتقرير المالي لعام (2017) بند تعديلات على سنوات سابقة أن هناك إيراد أجندة يخص إيراد 2017 والأصل أن التعديلات لم تذكر لنفس العام

ت) المصرفات:

1. بعد تدقيق سندات صرف رقم (4703 ، 9753 ، 8729 ، 5109 ، 5137 ، 5288 ، 5289 ، 5332 ، 5600 ، 4128 ، 4622) أن جميعها تخص أعضاء مجلس إدارة الغرفة وهذا مخالف للنظام والقانون لما فيه من استخدام صلاحياته كعضو مجلس إدارة لتحقيق مصالح شخصية (مبيناً في النظام المحوسب).
2. بعد تدقيق سندات صرف رقم (5113 ، 5055 ، 5610 ، 4835 ، 5756) تبين أنه يخص مبالغ كبديل سفر لأحد أعضاء مجلس الإدارة دون إحضار إثباتات ومستندات معززة للصرف (مبيناً في النظام المحوسب).
3. دمج أسماء المستفيدين بنفس سند صرف واحد والذي يحمل رقم (5055) وهذا يخالف النظام المحاسبي لأن الأصل فيه أن يكون لكل مستفيد سند صرف منفصل عن الآخر.
4. لا يتم احتساب مصاريف الإهلاك على المبنى الرئيسي للغرفة لجميع السنوات مما ترتب عليه ضرورة تعديل جميع التقارير المالية السابقة بعد احتسابه.



5. تبين من خلال التدقيق أنَّ الغرفة التجارية تقوم بدفع رسوم شهادات حسن سير وسلوك لأعضاء مجلس الإدارة من صندوق الغرفة وهذا مخالف للنظام، والأصل في ذلك أن يتم دفع هذه الرسوم من قبل الأعضاء.
6. تبين أنَّ بعض المعاملات التي تزيد عن \$300 تخلو من استدراج عروض أسعار.
7. تبين أنَّ بند المحروقات لمولد الكهرباء في عام 2015 بمبلغ (0 شيكل) أمَّا في عام 2016 فقد ظهر بمبلغ (15800 شيكل) علماً بأنَّ مولد الكهرباء يستخدم في كل عام من الأعوام محل التدقيق ولا يوجد تفسير لذلك.

ث) توصيات لجنة التدقيق

1. العمل على إعداد نظام مالي متكامل ومعتمد للعمل والالتزام به لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
2. استيفاء كافة الإجراءات والتوقعات والمستندات والنماذج المالية المتعلقة بجميع المعاملات المحاسبية والمشاريع التي تتم في غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة.
3. إعداد كشوفات مالية يومية تبين الحركات التي تتم على حساب الإيرادات والنفقات وعدم الاكتفاء بتسليم الإيصالات والمبالغ بشكل إجمالي.
4. العمل على إدخال جميع المعاملات المالية والمحاسبية لغرفة تجارة وصناعة محافظة غزة على البرنامج المحاسبي المعتمد لديهم.
5. تكليف موظف خاص من الغرفة لاستلام الإيرادات وإيداعها في حساب الغرفة لدى البنك.
6. ضرورة تسجيل جميع الإيرادات أولاً بأول وحسب النظام المحاسبي المتبع في حسابات غرفة تجارة وصناعة غزة.
7. اتخاذ الإجراءات السليمة في تسجيل وتقييم أصول غرفة غزة.
8. ضرورة الالتزام بشروط العقود المبرمة بين الغرفة والموردين.
9. عدم مشاركة أو دخول أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة في أي أعمال تتعلق بمشاريع الغرفة تفادياً لتضارب المصالح ومخالفة ذلك للقانون والنظام.



ثالثاً: دائرة خدمات الأعضاء

أ) توصيات لجنة التدقيق:

1. ضرورة أرشفة جميع المعاملات والخدمات التي تقدمها دائرة خدمات الأعضاء على البرنامج الإلكتروني الخاص بالدائرة ولا تقتصر الأرشفة على الاشتراك السنوي فقط.
2. إعداد تقارير إحصائية سنوية لإجمالي تسديدات اشتراكات الأعضاء.
3. يجب ختم الإيصالات المالية التي يتم تقديمها للجمهور بختم (تحصيل).
4. ضرورة وجود خزنة مالية في صالة خدمات الجمهور خاصة بأمين الصندوق للحفاظ على الإيرادات.
5. تحديد وصف وظيفي لكل موظف في دائرة خدمات الجمهور تفادياً لتضارب الصلاحيات والقدرة على تحديد مسؤولية كل موظف.
6. الالتزام بالنظام الداخلي للغرفة والذي يتعلق بالمدة المسموحة بتسديد رسوم الأعضاء وهي سنتين.
7. لا يتم منح شهادة رجل أعمال أو سيدة أعمال دون استيفاء جميع الشروط والمعايير المطلوبة وبعد موافقة مجلس الإدارة بالإجماع.
8. لا يجوز إعفاء أي عضو من رسوم استخراج شهادة لمن يهمله الأمر أو أي شهادة صادرة عن الغرفة دون موافقة مجلس الإدارة بعد استكمال جميع المستندات التي تثبت حاجة المتقدمين للإعفاء.
9. ضرورة متابعة الأعضاء المتأخرين في تسديد رسوم الاشتراكات السنوية الخاصة بهم وعدم تقديم أي خدمة لهم قبل تسديد الرسوم المستحقة عليهم .
10. الالتزام بالقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء والتي تتعلق بتصنيف العضوية إلى ستة درجات وفقاً لرأس مال العضو المدون في سجله التجاري.
11. عدم السماح لأي موظف خلافاً لأمين الصندوق بالتوقيع على الإيصالات المالية.



رابعاً: مجلس الإدارة

(أ) توصيات لجنة التدقيق

1. ضرورة التزام مجلس الإدارة بكافة القرارات واللوائح الوزارية.
2. تدوين جميع قرارات مجلس الإدارة وإعداد محاضر الاجتماع خلال الجلسات المنعقدة له مع استيفاء كافة التوقيعات على المحاضر.
3. عدم مشاركة أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو دخوله في أي مناقصة أو مزادة تتعلق بأعمال الغرفة وتغليب مصالحه الشخصية على المصلحة العامة للغرفة.
4. متابعة تسديد جميع الأعضاء لرسومهم وصدور الشهادات المتعلقة بالأعضاء.
5. متابعة إعداد التقارير الإدارية والمالية السنوية ودعوة الهيئة العامة للانعقاد لمناقشتها وإقرارها.
6. عمل خطة استراتيجية وتشغيلية لتنظيم عمل الغرفة.
7. إعداد نظام إداري للغرفة ينظم عملية الإقراض للموظفين والسلف ويحدد فيه الوصف الوظيفي لكل موظف واعتماده من مجلس الإدارة.
8. اعتماد موازنة سنوية للغرفة للعمل والالتزام بها.

خامساً: مشاريع غرفة تجارة وصناعة محافظة غزة

(أ) ملاحظات لجنة التدقيق:

1. تبين أنه لا يوجد محاضر ترسية بتوقيع لجنة البت على المناقصات التي تمت من خلال الغرفة التجارية والتي تخص بالتحديد شركة جولدن ستبس علماً بأنه لم يتم الأخذ بتوصيات وملاحظات اللجنة الفنية السلبية على نفس الشركة.
2. تبين من فحص عقد اتفاق مشروع أرض المعارض بين الغرفة التجارية ووزارة الاقتصاد بند ينص على استرداد أرض المشروع من قبل الوزارة في حال لم يتم مباشرة العمل وتنفيذ المشروع خلال السنة الأولى من الاتفاق علماً بأن المشروع لم ينفذ خلال هذه المدة.
3. تبين من خلال التدقيق أنه لم يتم توريد النسبة المتفق عليها من إيرادات مشروع التجمع العنقودي (الثلاجات) في المنطقة الصناعية لبدكو.
4. لم يتم توريد النسبة المتفق عليها من إجمالي إيرادات الغرفة التجارية لاتحاد الغرف التجارية.



5. تبين أنه تم تخفيض إيرادات التلجعات في مشروع التجمع العقودي وزيادة المصروفات لنفس المشروع بقيمة (39500) دون وجود تفسير لذلك.
6. هناك خطأ باحتساب مصاريف القرطاسية حيث ظهرت دائنة وهي في الأصل مدينة.
7. تبين أن هناك إيراد بمبلغ (182812) والذي يخص مشروع التجمع العقودي لم يحرر له سند قبض وتم الاكتفاء بعمل قيد محاسبي يحمل رقم (4773) بتاريخ 31/12/2019.
8. تبين من فحص التقرير المالي لعام 2018 وجود إيرادات ومصروفات تخص كل من (GIZ) ومشروع (I- CAN) غير مدرجة ضمن قائمة الإيرادات والمصروفات وعليها يجب تعديل تقرير عام 2018.
9. تبين من فحص التقرير المالي لعام 2019 وجود إيرادات ومصروفات تخص مشروع (GIZ) غير مدرجة ضمن قائمة الإيرادات والمصروفات وعليها يجب تعديل تقرير عام 2019.
10. من خلال فحص معاملات صيانة الصالة في المبنى الرئيسي فقد تبين أنه لا يتم استلام البضاعة المشتراه من قبل الغرفة بشكل رسمي ودون تحرير سندات إدخال أو إعداد محاضر استلام، وبعد الاستفسار من المدير الإداري أفاد أن الذي استلم هو العامل وليس الموظف المختص.
11. تبين أن مبلغ العقد الإجمالي لمشروع أرض المعارض والذي تم ترسيته على شركة جولدن ستبس هو 56939 دولار أمريكي وهو مختلف عما ظهر في كتب وعقود الشركة الموجهة والمبرمة مع مجلس الإدارة بمبلغ 61525.97 دولار أمريكي، وبعد الاستفسار تبين أن زيادة المبلغ ناتجة عن أعمال إضافية بمبلغ (9700 دولار أمريكي) نفذتها الشركة دون وجود قرار مجلس إدارة بالموافقة على إضافتها وتنفيذها، ودون اتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك.

ب) توصيات لجنة التدقيق:

1. ضرورة الالتزام بالموازنات والبنود المبرمة والموقع عليها من قبل الجهات المانحة والغرفة التجارية لأي مشروع تقوم الغرفة بتنفيذه.
2. اتباع الإجراءات السليمة في عملية الترسية مع الأخذ بعين الاعتبار توصيات لجنة التقييم الفنية.
3. عدم إضافة أي تغيير أو تعديل على المشاريع الممولة للغرفة دون اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لذلك وبعد موافقة مجلس الإدارة على هذه الإضافات والتعديلات.
4. المراجعة والتدقيق من قبل الجهة المختصة في متابعة تنفيذ المشاريع وبالتنسيق مع محاسب الغرفة لجميع الإجراءات القانونية المتبعة والمتعارف عليها في عمليات الصرف لأي مشروع مع توفير المستندات المؤيدة لذلك.



سادساً: توصيات عامة

1. ضرورة إعداد التقارير المالية والإدارية للسنوات السابقة والدعوة للجمعية العامة للغرفة للانعقاد لإقرار هذه التقارير وانتخاب مجلس إدارة جديد علماً بأن مدة المجلس حسب النظام 4 سنوات وقد انتهت في عام 2018.
2. تشكيل لجنة لإعادة تقييم أصول الغرفة.
3. تشكيل لجنة جرد لجميع أصول الغرفة.
4. تشكيل لجنة تدقيق من الإدارة العامة لديوان الرقابة المالية والإدارية للتدقيق الشامل على الغرفة.
5. تعيين موظف ومكان خاص (مخزن) لاستلام اللوازم المتعلقة بالغرفة وتسليمها وفق الأصول المتبعة.
6. يجب تعديل التقارير المالية لجميع السنوات التي ظهر اختلاف في بياناتها وحساباتها حسب نتائج الفحص والتدقيق.
7. تعيين موظف مختص لاستلام الإيرادات وتوردها في البنك حسب الأصول .

أ. وسام الخطيب	أ. رامي الخطيب	أ. أحمد الصادي	أ. أيمن الخالدي
عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة